A

الأمم المتحدة

الجمعيـــة العامـــة

Distr.
GENERAL

A/HRC/S-4/3
11 December 2006

ARABIC
Original: ENGLISH

مجلس حقوق الإنسان
الدورة الاستثنائية الرابعة
١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦

رسالة مؤرخة ٨ كانون الأول/ديســـمبر ٢٠٠٦ موجهة من السيد خوان إ. مينديس، المستشار الخاص للأمين العام المعني بمنع الإبادة الجماعية إلى رئيس مجلس حقوق الإنسان

يشرفني أن أشير إلى الحوار التفاعلي مع مجلس حقوق الإنسان بشأن تقرير الأمين العام عـــن تنفيـــذ خطة العمل ذات الـــنقاط الخمس لمنع الإبادة الجماعية وعن أنشطة المستشار الخاص المعني بمنع الإبادة الجماعية (E/CN.4/2006/84)، الـــذي جـــرى في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦. ففي البيان الذي أدليت به، أعربت عن اهتمامي بالتعاون مع مجلس حقـــوق الإنسان فيما يخص كلاً من تحديد الحالات المثيرة للقلق ووضع نهج عملية لتفادي تدهور أوضاع قد تؤدي إلى الإبـــادة الجماعـــية إن هي لم تُضبط. وفي إطار روح التعاون والقلق المشترك بشأن حالات وقعت فيها انتهاكات جماعية وخطيرة لحقوق الإنسان والقانون الإنساني، أود أن أشاطركم بالغ قلقي إزاء الحالة في دارفور، التي سيتناولها مجلس حقوق الإنسان في دورته الاستثنائية الرابعة يوم ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦.

أظـــل شديد القلق بشأن الحالة في دارفور، حيث لا تزال الانتهاكات الجماعية الخطيرة الواسعة لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي، على أساس العرقية، تشكل خطراً من منظور منع الإبادة الجماعية. وذلك خطر نبهت إليه منذ تعيـــيني مستشـــاراً خاصاً معنياً بمنع الإبادة الجماعية في تموز/يوليه ٢٠٠٤. وطيلة هاتين السنتين، واستناداً إلى معلومات وتحلـــيلات تلقيتها من مصادر مختلفة، اقترحت تدابير في أربعة مجالات تستهدف ما يلي: (أ) تناول مسألة حماية المدنيين أولاً وقـــبل كل شيء؛ (ب) إحراز تقدم بهدف إيجاد حل سياسي؛ (ج) السماح بإيصال الإغاثة الإنسانية؛ (د) الحرص على مؤاخذة المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة. وإن عدم قدرة حكومة السودان والمجتمع الدولي على تلبية الاحتياجات العاجلة بشكل فعال فيما يخص حماية السكان المدنيين مؤشر على ضرورة اتخاذ تدابير عاجلة.

فقد زادت الهجمات المباشرة على المدنيين في قرى دارفور طيلة الأشهر الأخيرة. ويُخشى أن الهجوم على مخيمات الأشخاص المشردين داخلياً احتمال وارد وقد يؤدي إلى وقوع خسائر جسيمة في صفوف المدنيين. ومن

المقلق بالدرجة ذاتها أن ازدياد العنف في دارفور من شأنه أن يعرقل وصول المساعدة الإنسانية، التي يعيش عليها حوالي ثلاثة ملايين شخص. وبلغتني أنباء مثيرة للجزع مفادها أن وكالات إنسانية رائدة ما زالت عاملة في دارفور لا تصل سوى إلى ٥٠ في المائة من المحتاجين. وقد وردت منسقَ الإغاثة الإنسانية أنباء كثيرة مفصلة عن العقبات التي تعوق العمل الإنساني، بسبب كل من الصراع المندلع والعراقيل الإدارية. ومن شأن ذلك أن يؤدي إلى انقطاع المساعدة عن مئات الآلاف من الأشخاص، وقد يؤدي تدهور الأوضاع، في أشد الحالات، إلى ما قد يوصف بالإبادة الجماعية عن طريق الاستتراف.

إن اتفاق السلام في دارفور لا ينفَّذ الآن ويبدو أن حكومة السودان قد فسّرته بشكل فضفاض على أنه تبرير لمتابعة الأطراف غير الموقعة عليه. فبدلاً من أن يؤدي الاتفاق إلى نزع سلاح الجنجويد (وهو التزام تعهدت به حكومة السودان في اتفاق السلام في دارفور وأُدرج ضمن قرارات مجلس الأمن منذ عام ٢٠٠٤)، تشدد هذه الميليشيات العربية من هجماتها وتزيد منها وتنتشر في أماكن تشكل فيها خطراً على السكان المدنيين. وقد ذكر مؤخراً المستشار الرئاسي ميني ميناوي – الزعيم المتمرد الوحيد الموقع على اتفاق السلام في دارفور – أن حكومة السودان "تعمل مع الجنجويد، معيدةً تسليحهم ومعبئةً إياهم". ونظراً لهذا الوضع، من الواجب تجديد العملية السياسية – بدءاً بوقف لإطلاق النار تحترمه جميع الأطراف – وإيجاد عملية سلام معززة على نطاق واسع لفائدة دارفور قادرة على ما يلي: (أ) حماية المدنيين والعاملين في المجال الإنساني؛ (ب) إجراء تحقيقات فورية والإبلاغ العلني عن انتهاكات وقف إطلاق النار؛ (ج) وجود الشرطة في المخيمات والقرى؛ (د) الإشراف على نزع سلاح الجنجويد والميليشيا؛ (هـ) تيسير حوار فعال على مستوى المجتمعات المحلية بشأن الأسباب الأصلية للتراع.

وتضررت الحالة الأمنية الإقليمية أيضاً بسبب التراع الدائر في دارفور. فقد أبلغت وكالات الأمم المتحدة ومنظمات الإغاثة عن ازدياد الهجمات التي تشنها على المدنيين جماعات معارضة مسلحة في تشاد وجمهورية أفريقيا الوسطى. ومن شأن هذه التطورات أن تُذكي الصراع الدائر بين الأعراق في كامل المنطقة. وتشكل هذه الحالة تحدياً متزايداً للاستقرار الإقليمي ولأمن الأشخاص المشردين داخلياً في دارفور والبلدان المجاورة.

وفي بيان للأمين العام أمام لجنة حقوق الإنسان في ٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٤ في الاجتماع الخاص للاحتفال باليوم الدولي للتفكر في الإبادة الجماعية التي وقعت في رواندا عام ١٩٩٤، دعا الأمين العام الأممَ المتحدة إلى ألا تنسى أبداً الفشل الجماعي في حماية العزل من النساء والرجال والأطفال، الذين قضوا في الإبادة الجماعية. ومنذ أزيد من سنة، انتهت لجنة التحقيق المنشأة بطلب من مجلس الأمن من أجل التحقيق في أنباء انتهاكات القانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان في دارفور، في تقريرها المؤرخ ١ شباط/فبراير ٢٠٠٥، إلى أن انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان قد ارتكبت في دارفور، بما فيها انتهاكات قامت بها قوات حكومية ومليشيات تحت سيطرتها. وبينما وجدت اللجنة أن حكومة السودان لم تتبع سياسة الإبادة الجماعية، فإن اللجنة وصفت فعلاً جرائم خطيرة تبلغ درجة الجرائم ضد الإنسانية. و لم تستبعد اللجنة إمكانية قيام أفراد، منهم "مسؤولون حكوميون"، لأفعال بنية الإبادة الجماعية.

لذا يجب علينا ألا نسمح بوقوع إبادة جماعية مرة أخرى في مطلع القرن الحادي والعشرين وعلى مرأى من مجلس حقوق الإنسان المنشأ حديثاً. لا بد من اتخاذ تدابير وقائية لتفادي هذا التطور. ولهذا الغرض، من المهم أن تقوم الأمم المتحدة، وبخاصة مجلس حقوق الإنسان، بحثّ جميع الأطراف في التراع على التزام القواعد الدولية. وعلى حكومة السودان، من جانبها، أن تضطلع بمسؤوليتها بفعالية من أجل حماية سكانها وأن تنفذ فوراً التدابير

الرامية إلى حماية المدنيين في دارفور من الهجمات، ومن إتلاف سبل عيشهم وتشريدهم قسراً، على النحو المطالَب بـــه مرارا وتكراراً في آليات حقوق الإنسان الخاصة ولجنة التحقيق المذكورة آنفا ومجلس الأمن. ومن التزامات حكومة السودان ضمان حصول السكان المهددين على المساعدة الإنسانية. وعلى نحو ما ذكرت المفوضة السامية وذكـــرتُ بعد زيارة دارفور في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤، يجب ألا يُفلت من العقاب من ارتكب جرائم في دارفور. وفي هذا الصدد، قد يكون من المهم لمجلس حقوق الإنسان أن يدعم تحقيق مكتب المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية.

إن على المجتمع الدولي أن يهب إلى مساعدة كل جهد يرمي بحسن نية إلى منع الإبادة الجماعية، والجرائم ضـــد الإنسانية وجرائم الحرب. وختاما، على المجتمع الدولي أن يقف إلى جانب الضحايا من المدنيين في دارفور، وأن يعمل على حمايتهم بفعالية. وأحث مجلس حقوق الإنسان الجديد على القيام بدوره الريادي الأخلاقي لمطالبة جميع الجهات الفاعلة المعنية باتخاذ تدابير عاجلة لضمان تلك الحماية.

وســـأكون ممتنا إذا أُطلع على مضمون هذه الرسالة أعضاءُ مجلس حقوق الإنسان قبل دورته الاستثنائية الرابعة.

توقيع: خوان إ. مينديس

المستشار الخاص للأمين العام المعني
بمنع الإبادة الجماعية

- - - - -